[379] فتحرير رقبة مؤمنة " (1). 50 - شى: عن الزهري، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: صيام شهرين متتابعين من قتل خطأ لمن لم يجد العتق واجب: قال ا: " ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين " (2). 51 - شى: عن المفضل بن عمر قال: سمعت أبا عبد ا عليه السلام يقول: صوم شعبان وصوم شهر رمضان متتابعين توبة من ا (3). 52 - وفي رواية إسماعيل بن عبد الخالق عنه، توبة من ا وا من القتل والظهار والكفارة (4). 53 - وفي رواية أبي الصباح الكناني عنه صوم: شعبان وشهر رمضان توبة وا من ا (5). 54 - شى: عن سماعة قال: قلت له: قول ا تبارك وتعالى: " ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب ا عليه ولعنه " قال: المتعمد الذي يقتله على دينه فذلك التعمد الذي ذكر ا، قال: قلت: فرجل جاء إلى رجل فضربه بسيفه حتى قتله لغضب لا لعيب على دينه، قتله وهو يقول بقوله قال: ليس هذا الذي ذكر في الكتاب ولكن يقاد به والدية إن قبلت، قلت: فله توبة ؟ قال: نعم يعتق رقبة ويصوم شهرين متتابعين ويطعم ستين مسكينا ويتوب و يتضرع فأرجو أن يتاب عليه (6) 55 - شى: عن سماعة بن مهران، عن أبى عبد ا عليه السلام أو أبي الحسن عليه السلام قال: سألت أحدهما عمن قتل مؤمنا هل له توبة ؟ قال: لا حتى يؤدي ديته إلى أهله ويعتق رقبة مؤمنة ويصوم شهرين متتابعين ويستغفر ربه ويتضرع إليه

(1 - 3) نفس المصدر ج 1 ص 266. (4 - 5) تفسير العياشي ج 1: 266 (6) نفس المصدر ج 1 ص 267.